

٥ - تؤكد من جديد أن الأمر يرجع في النهاية إلى شعب جُزر فرجن البريطانية في تقرير مركزه السياسي في المستقبل وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان ، وتؤكد من جديد في هذا الصدد أهمية تنمية الوعي لدى شعب الإقليم بالإمكانيات المتاحة له لممارسة حقه في تقرير المصير :

٦ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، بتكثيف جهودها من أجل توسيع قاعدة اقتصاد الإقليم :

٧ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تصون ، بالتعاون مع حكومة جُزر فرجن البريطانية ، حق شعب الإقليم غير القابل للتصرف في التمتع بموارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ تدابير فعّالة تضمن حقه في امتلاك تلك الموارد والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تميمتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة :

٨ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تكثيف التدابير اللازمة للتجويل في إحراز التقدم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للإقليم :

٩ - تكرر مطالبتها للدولة القائمة بالإدارة بأن تواصل تيسير زيادة اشتراك جُزر فرجن البريطانية في مختلف المنظمات الدولية والإقليمية وفي سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة :

١٠ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة ، إدراكاً منها بأن المغتربين يشكلون ما يقرب من خمسي القوى العاملة الموظفة ، أن تيسر ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، وضع برنامج تدريبي للقوى العاملة وذلك عن طريق زيادة رفع مستوى النظام التعليمي لتوسيع المجال أمام السكان المحليين للاشتراك في عملية صنع القرار في جميع القطاعات وحتى يمكن شغل الوظائف الإدارية والتقنية بأشخاص محليين :

١١ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة إلى جُزر فرجن البريطانية في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

الجلسة العامة ٥٢

٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦

٢٠/٤١ - مسألة جُزر كايمان

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جُزر كايمان ،

وإذ ترحب بالمساهمة في تنمية جُزر فرجن البريطانية التي تقدمها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تعمل في الإقليم فضلاً عن المنظمات الإقليمية بما في ذلك مصرف التنمية الكاريبي ، وإذ تحيط علماً بالمبلغ الإضافي الذي اعتمده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

وإذ ترحب أيضاً باستمرار اشتراك الإقليم في مجموعة منطقة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية تحت رعاية البنك الدولي وغيره من المنظمات الإقليمية والدولية ، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وهيناتها الفرعية ، وإذ تحيط علماً بانضمام الإقليم في نيسان/أبريل ١٩٨٥ إلى عضوية المركز الكاريبي لإدارة التنمية ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٦ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعّالة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جُزر فرجن البريطانية في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجُزر فرجن البريطانية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٤) :

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جُزر فرجن البريطانية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) :

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة لا ينبغي أن تؤخر بأي حال من الأحوال ممارسة شعب الإقليم على وجه السرعة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على جُزر فرجن البريطانية :

٤ - تكرر تأكيدها أن مسؤولية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، أن تهيم في جُزر فرجن البريطانية الظروف التي تمكن شعب الإقليم من أن يمارس بحرية ، ودون تدخل ، حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع :

الإقليم من أن يمارس بحرية ودون تدخل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وسائر قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع :

٥ - تؤكد من جديد أن الأمر يرجع في النهاية إلى شعب جُزر كايمان نفسه في تقرير مركزه السياسي مستقبلاً، وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان، وتعيد في هذا الصدد تأكيد أهمية تنمية الوعي لدى شعب الإقليم بالإمكانيات المتاحة له لممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال :

٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، وتوصي بوجود الاستمرار في إعطاء الأولوية لتنوع اقتصاد الإقليم بغية إرساء الأسس لتنمية اجتماعية واقتصادية سليمة :

٧ - تدعو الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي، إلى مواصلة اتخاذ كل التدابير اللازمة للتعميل بتحقيق التقدم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية للإقليم :

٨ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جُزر كايمان في وقت مناسب، وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

الجلسة العامة ٥٢

٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦

٢١/٤١ - مسألة مونتسيرات

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة مونتسيرات،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٦)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بمونتسيرات، بما في ذلك على وجه الخصوص قرارها ٤٦/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٦)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجُزر كايمان، بما في ذلك على وجه الخصوص قرارها ٤٥/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم،

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية، وتضع في الاعتبار ضرورة الاستمرار على سبيل الأولوية في تنوع اقتصاده وتقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنمية الإقليم،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٧،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة للتأكد من الحالة في الأقاليم الصغيرة، وترى ضرورة إبقاء إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جُزر كايمان في وقت مناسب قيد النظر،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجُزر كايمان من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٤)؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جُزر كايمان غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)؛

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة لا ينبغي أن تؤخر بأي حال من الأحوال ممارسة شعب الإقليم على وجه السرعة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على جُزر كايمان؛

٤ - تكرر التأكيد على أن من مسؤولية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة أن تهيم في جُزر كايمان الظروف التي تمكن شعب